

22137 - حكم رمي الحجاب عند السفر للخارج

السؤال

ما حكم رمي الحجاب وكشف الوجه خارج البلاد طاعة لوالدتي بحجة أنني ألفت الأنظار لهم؟.

الإجابة المفصلة

لا يجوز لك ولا لغيرك من النساء السفور في بلاد الكفر، كما لا يجوز ذلك في بلاد المسلمين، بل يجب الحجاب عن الرجال الأجانب سواء كانوا مسلمين أو كفاراً، بل وجوبه على الكفار أشد، لأنه لا إيمان لهم يحجزهم عما حرم الله .

لا يجوز ذلك ولا لغيرك طاعة الوالدين ولا غيرهما في فعل ما حرم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، والله سبحانه وتعالى يقول في كتابه المبين في سورة الأحزاب: (وإذا سألتموهن متاعاً فسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن) الأحزاب/53، فبين سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة أن تحجب النساء عن الرجال غير المحارم أطهر لقلوب الجميع وقال سبحانه في سورة النور: (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن) النور/31، إلى قوله سبحانه: (ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن) النور/31 والوجه من أعظم الزينة .